

الاستفادة من الآخر في الإسلام

رؤية تأصيلية

د. فؤاد البنينا

الأستاذ المشارك في الفكر الإسلامي السياسي

بجامعة تعز

المقدمة المنهجية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الرحمة المهداة للعالمين محمد بن عبدالله الصادق الأمين .

أما بعد :

إن البشرية تمر بظروف يغلب عليها الصراع بكافة صورته بما فيها الصراع العسكري الدموي ، وكلما مرت الأيام ارتفعت الأصوات الداعية للصدام الحضاري وبالذات بين أكبر أمتين وحضارتين في الأرض ، وهما الحضارة الإسلامية والحضارة المسيحية ، حيث دأب المتطرفون هنا وهناك على دق طبول الحرب وادعاء النقاء العرقي والتميز الحضاري ، ودفع الأوضاع نحو المواجهة الحضارية الشاملة ، وخاصة بعد نظرية " صراع الحضارات " التي رفع لواءها عدد كبير من مفكري الغرب ومنهم المفكر الأمريكي الشهير صموئيل هنتجتون ، وبعد أحداث 11 سبتمبر 2001م التي سقط فيها برج مركز التجارة الدولي في نيويورك ، وسقط معها بعض معازل الحكمة والتعايش الإنساني والتفاعل الحضاري ، بين المسيحيين والمسلمين ، لأن الحادثة فُيِدت ضد المسلمين ، بل وضد الإسلام عند غلاة التطرف الغربي ، حيث أعلنت الحرب الشاملة ضد الإرهاب ، وهي الحرب التي كادت أن تفقد القدرة على التمييز بين الإرهاب والإسلام ، إذ تشابهت البقر على المحافظين الجدد بفعل عوامل عديدة بعضها ذاتية وبعضها موضوعية .

وفي هذا الجو المسموم ظهرت صيحات كثيفة في العالم الإسلامي تدعو إلى الانغلاق على الذات بحجة حماية المسلمين من سهام العولمة والغزو الثقافي والاجتياح الحضاري ، ولتهينة المسلمين لقبول هذا الموقف الاتفغالي ، استدعى أصحابه النصوص والمفردات الداعية للتمييز والاستقلال والحذر من موالة أعداء المسلمين في سياق الدعوة للقطعية الحضارية مع الغرب .

ومن هنا رأى الباحث ضرورة دراسته لموضوع "الاستفادة من الآخر في الإسلام - رؤية تأصيلية " ، وستتم

معالجته في ضوء الخطوات التالية :

أولاً : مشكلة البحث :

يدرس هذا البحث مشكلة الانغلاق الحضاري على الذات ، من خلال العودة إلى الأصول الإسلامية في التعامل مع هذه المشكلة ، ويستحضر موقف الفكر الإسلامي بتياراته الوسطية من هذا المشكل ، ابتداء بعصر الصحابة ، ومروراً بالعصور الوسيطة ، وانتهاء بالعصر الحديث ، مع اختيار نماذج بدون استقصاء مراعاة للطبيعة المحدودة لمثل هذه البحوث .

ثانياً : هدف البحث :

يهدف هذا البحث لإيجاد رؤية إسلامية واضحة وعميقة ومتكاملة حول الاستفادة من الآخر ، من خلال التنظير النقلي والتجسيد العقلي ، أي من خلال العودة إلى مصدري النقل (الكتاب والسنة) ونتاج العقل المتفاعل مع هذه النصوص والوقائع الحياتية ذات الصلة بهذا الموضوع .

ثالثاً : أهمية البحث وموامل دراسته :

تحظى دراسة هذا الموضوع بأهمية بالغة ، حيث تعالج موضوعاً معاصراً له امتدادات كثيرة وتداعيات غير متناهية ، وتزداد أهمية هذا الموضوع لأنه ما زال بكاراً ، إذ لم يسبق للباحث أن صادف أية دراسة عنه ، باستثناء إشارات بسيطة ضمن موقف الإسلام من الآخر على وجه العموم .

ونلخص أهمية هذا الموضوع في العوامل التالية :

- 1-ارتباطه بقضية الصدام الحضاري الذي يتحمس له كثيرون في جانب المسلمين وجانب الغربيين ، وينذر هذا الحماس بأخطار وبيبة إن لم يتدارك عقلاء الطرفين الأمر .
- 2-مساهمته في تجفيف منابع الخلط بين الثوابت والمتغيرات في الفكر والفعل الإسلاميين ، من خلال تمييزه بين التفاعل الحضاري (المفروض) والغزو الثقافي (المرفوض) ، مع تعزيز هذه الرؤية بتأصيل شرعي واضح ، حتى تصبح لهذه الرؤية قيمتها العملية في عقول امتلأت بمفردات التفسير التأمري لكل الظواهر والحوادث ، كرد فعل متطرف على تيارات متطرفة في الغرب استهدفت المسلمين بالغزوين الثقافي والعسكري
- 3-مساهمته في تعزيز الرؤية الوسطية المنفتحة على الآخر ، مهما كان هذا الآخر ، دينياً أو طائفياً أو مذهبياً ، أو حزبياً ، أو عرقياً ، لأنه إن كان الإسلام يدعو إلى الانفتاح على الآخر الديني والاقتباس منه كل ما يفيد ، فمن باب أولى الاقتباس من الآخر الإسلامي والتعاون معه ، بمعنى أن هذا البحث يفترض صاحبه أنه يساهم في نقل علاقة المسلمين ببعضهم من دائرة (التآكل) إلى دائرة (التكامل) .

رابعاً : فرضية البحث :

يفترض البحث أن من معاني عالمية الإسلام الانفتاح على الآخر بكل خصوصياته الدينية أو الطائفية أو المذهبية ، والاقتباس منه كل ما هو نافع ومفيد .

خامساً : منهج البحث :

سيستخدم هذا البحث المنهج التحليلي وأدواته ، إذ سيعمد الباحث إلى قراءة المفردات التي تنتمي إلى عالم البحث بوعى وتجرد ، وسيعمل على تحليلها ، ثم وضعها في مكانها المناسب ضمن هيكل هذا البحث ، مع تغليب القراءة الكلية والانطلاق من الرؤية الشرعية المقاصدية التي تستهدف تحقيق مصالح الناس .

سادساً : هيكل البحث :

جانب هذه المقدمة سيتكون هذا البحث من مبحثين على النحو التالي :

المبحث الأول : تشريع (النقل) لأهمية الاستفادة من الآخر

المطلب الأول : تقرير أسس الاستفادة من الآخر

أولاً : تقدير أصحاب التخصصات وسؤال أهل الدراية

ثانياً : النظر إلى الفائدة دون النظر إلى صاحبها

ثالثاً : العدل والاعتدال في التعامل مع الآخر

رابعاً : التفريق بين الاستفادة المشروعة والولاء المحرم

المطلب الثاني : توسيع دائرة الاستفادة من الآخر

أولاً : اتجاه الاستفادة الرأسية (التاريخية)

ثانياً : اتجاه الاستفادة الأفقية (الجغرافية)

المبحث الثاني : تأكيد العقل على ضرورة الاستفادة من الآخر

المطلب الأول : نماذج من أعلام السلف

أولاً : في مجال التأصيل

ثانياً : في مجال التجسيد

المطلب الثاني : نماذج من أفكار الخلف .

المبحث الأول

تشريع (النقل) الأهمية الاستفادة من الآخر

عندما نقرأ نصوص القرآن الكريم وحديث المصطفى ﷺ ، سنلاحظ وجود عدد كبير من النصوص ذات الصلة بالاستفادة من الآخر ، سواء من حيث تقرير شرعية الاستفادة ووضع الأسس لها ، أو من حيث توسيع دائرتها لتشمل كل ما يفيد ويحقق مقاصد الإسلام في عمارة الحياة من ماديات ومعنويات ، وإن كانت تتركز في جوانب الماديات والوسائط .

المطلب الأول

تقرير أسس الاستفادة من الآخر

اهتم الإسلام بتقرير الأصول وتثبيت القيم التي يمكن اعتبارها أسساً يقوم عليها مبنى "الاستفادة من الآخر" ، وهي على العموم قيم الموضوعية والإنصاف والعدل ، ويمكن تلخيص أهم هذه الأسس على النحو التالي :

أولاً : تقدير أصعب التخصصات وسؤال أهل الدراية :

ميز الله كل إنسان بقدرة و طاقة مختلفتين عن غيره ، وحث الإسلام على اكتشاف هذه القدرات ، واستثمارها في إقامة التخصصات التي تعمر الحياة وتقوم بأعباء الاستخلاف ، إذ أن وضع الإنسان في تخصصه المناسب يجعله فاعليته كبيرة ويعظم إمكانات الاستفادة منه ، عن عمران بن الحصين قال ، قال ﷺ : (كلّ يعمل لما خلق له أو لما ييسر له) (1) . والاستفادة من أصحاب التخصصات وأولي الخبرة والدراية ، ليست مقصورة على الأفراد في إطار المجتمع الإسلامي ، بل يمكن للمسلم أن يستفيد من غيره سواء كان فرداً أو مجتمعاً ، انطلاقاً من ذات الأصل .

ومما يؤيد هذا الأمر ، أن الله أمر نبيه ﷺ أن يسأل بني إسرائيل وأن يستفيد منهم بعض الآيات والعبر ، قال تعالى { سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبدِلْ نِعْمَةَ اللَّهِ بِمَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [البقرة:211]. يقول الرازي : يعني سل هؤلاء الحاضرين – من اليهود – أنا لما آتينا أسلافهم آيات بينات فأتكروها ، لا جرم استوجبوا العقاب من الله تعالى ، وذلك تنبيه لهؤلاء الحاضرين على أنهم لو زلوا عن آيات الله لوقعوا في العذاب كما وقع أولئك المتقدمون فيه . والمقصود من هذه الآية أن يعتبروا بغيرهم ، كما قال تعالى { فاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ } [الحشر:2] ، وقال تعالى { لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ } {يوسف:111} (2).

ورغم أن الإمام الرازي – كما في النص السابق – جعل الدعوة موجهة لليهود الذين عاصروا القرآن ، إلا أن الخطاب موجه للمسلمين كذلك ، حيث يمكن اعتبار هذه الآية دعوة للاستفادة من الآخرين ، من خلال إعمال الفكر دراسة في تاريخهم لاستخراج الدروس ، واستنباط العبر ، واستثمار السنن الإلهية ، في مجال عمارة المسلمين للأرض .

ومما يؤيد ذلك أن الله أمر رسوله محمداً ﷺ أن يسأل أهل الكتاب مباشرة في أكثر من موضع ، منها قوله تعالى { فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ } [يونس:94] ، وقوله تعالى { وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ } [الزخرف:45].

ورغم أن الإسلام شمل كل ما في الرسالات السابقة وهيمن عليها ، ورغم أن محمداً ﷺ هو أعظم الأنبياء وسيد المرسلين إلا أن الله أمره ﷺ أن يستفيد من إمكانات الهدى الموجودة عندهم ، قال تعالى بعد أن قص قصصهم { وَأُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ } [الأنعام:90] .

وبالمناسبة ، أورد الشيخ محمد عبده – رحمه الله – هذه الآية عند تفسيره لقوله تعالى { إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } [الفاتحة:5] في سياق التأكيد على أهمية استحضار التاريخ في فهم هداية القرآن ، حيث أورد قوله تعالى { وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ } [الرعد:6] (3) .

ومما يؤكد تشريع الإسلام لقضية الاستفادة من أهل الكتاب ، والاتجاه إليهم بالسؤال إذا عجز المسلمون عن فهم شيء يعرفه الكتابيون ، أن الآيتين الرئيسيتين في القرآن حول سؤال أهل التخصص ، جاءتا في سياق الحديث عن أهل

الكتاب ، وقد وردتا بنفس الصيغة ، وهي قوله تعالى {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} [الأنبياء:7] (4) ، {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} [النحل:43] (5) .

وجاء التكرار بنفس الصياغة للأهمية البالغة لهذا الأمر في التفاعل الحضاري بين المسلمين وغيرهم من أصحاب الحضارات القوية والفاعلة ، كالحضارة الغربية الآن ، إذ أنها أكثر الحضارات قوة وتقدماً وفاعلية في هذا العصر ، وقد مضت بالبشرية أشواطاً كبيرة إلى الأمام في التقدم العلمي والتكنولوجي ، بعد حوالي ثلاثة قرون من التجارب والخبرات ، في الوقت الذي كان فيه المسلمون في سبات عميق وتخلف مقبت. وبالتالي فإن المسلمين إذا أرادوا مغادرة مربع التخلف الذي يعيشون بين ظهرانیه ، فإنه لا يصح أن يبدووا من أول خطوة ، بل يجب أن يبدووا من حيث انتهى الآخرون ، بمعنى أن يدرسوا التجربة الغربية في الإقلاع الحضاري ، ليعرفوا نقاط القوة فيتمسكوا بها ويبنوا عليها ، وليكتشفوا نقاط الضعف فيتجنبوها ويبحثوا عن وسائل تجاوزهها .

ويزيد هذه الاستفادة من التجربة الغربية إجاباً صياغة الآيتين ، حيث بدأهما الله بفعل الأمر "فاسألوا" ، والأمر يقتضي الوجوب في هذه الحالة ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب!

ويعظم الله الخبرة في مواضع عديدة ، داعياً للاستفادة من أصحابها ، مثل قوله تعالى {وَلَا يُبْنِكُمْ مِثْلُ خَبِيرٍ} [فاطر:14] ، بل ويأمر الله نبيه ﷺ بسؤال صاحب الخبرة ، حيث يقول تعالى {فاسأل به خبيراً} [الفرقان:59]. والخبرة في لغة العرب تأتي بمعان عدة ، من أهمها : المعرفة ببواطن الأمور ، الأرض اللينة ، الأرض ذات الشجر ، المعرفة بالأحوال .

وبالتالي فإن المسلمين أفراداً وجماعات ، إذ وصلوا في أفكارهم وأفعالهم إلى مفارق طرق ، وحواف أسئلة ، وهناك من يدرك عن علم وخبرة أجوبة تلك الأسئلة ومعالم تلك الطرق ، فإنهم ملزمون بسؤالهم والاستفادة منهم ، ولو قصرُوا في طرح تلك الأسئلة ، وأثر هذا الأمر على تحقيق المقاصد الإسلامية فإنهم - أي المسلمين - آثمون ، لأنهم فرطوا في واجب من الواجبات الشرعية التي أوجبها الله كمفردة من مفردات استكمال خلافة الإنسان لله في أرضه والسير بفاعلية في أبحاثها .

ثانياً : النظر إلى الفائدة دون النظر إلى صاحبها :

من المعلوم أن الإنسان مخلوق عاطفي ، تنعكس نظرته إلى الأشخاص على رؤيته للأفكار والأشياء ، وبالتالي فقد وضع الإسلام أساساً متيناً آخر للموضوعية وهو نظر المسلم إلى الأقوال وليس إلى القائل ، إلى الأفعال وليس إلى الفاعل ، إلى المنتجات وليس إلى المنتج ، إلى المخرجات وليس إلى المخرج .

1- المقولية :

ويمكن أن نسمي هذه الظاهرة الإسلامية الرائعة بالمقولية نسبة إلى القول ، قال تعالى {الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ} [الزمر:18] ، وهي ترادف الموضوعية ، نظراً لأن الإنصاف يكتمل عندما ينظر الشخص للموضوع دون واضعه ، لأن النظر إلى صاحب الموضوع سيؤثر على الرؤية للموضوع ، سواء من زاوية الحب أو الكره ، التقدير أو الاحتقار ، القبول أو الرفض ، ونلاحظ أن الله قال "يستمعون" ولم يقل "يسمعون" لأن الاستماع يجمع بين جارحة الأذن وجارحة القلب العاقل ، كما قال الله عن القرآن {وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [الأعراف:204] ومعلوم أن القرآن يوجب على أتباعه تدبره بعقولهم ، مما يؤكد أن المسلم يتعامل مع أفكار ومنتجات الخلق جميعاً بعقله لا بعواطفه ، ولذلك فإنه ينسى القائل ويركز فقط على القول مع إعمال طاقاته العقلية للوصول إلى موقف سليم .

وقد جاءت هذه الجملة القرآنية ضمن صفات عباد الله المؤمنين ، وختم الله هذه الجملة التي تمثل لب الموضوعية في الإسلام بقوله تعالى {الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ} [الزمر:18] . بمعنى أن من يصل إلى الموضوعية بهذه الصورة فإنها ستصبح وسيلة عمار لا دمار ، وهداية لا ضلال ، لأنها توصل الإنسان إلى السنن الإلهية والنواميس الكونية والمشاركات الإنسانية .

2- الاستفادة من الأدنى مكانة :

احتوى القرآن والسنة على نماذج عدة ، تعلم فيها أناس عديدون ممن هم دونهم بكثير في العلم أو التقوى أو السنن أو المكاتبة الاجتماعية ، ولم يجدوا غضاضة في ذلك ، من أجل أن يغرس الإسلام في أبنائه قيمة تعظيم العلم ووجوب تحصيل الفائدة مهما كان مصدرها ، ومن أمثلة ذلك:

- استفادة موسى من فصاحة أخيه هارون :

رغم أن موسى ﷺ أحد أولي العزم من الرسل ، إلا أن حرصه على الدعوة والبلاغ وتحقيق مقاصد الدين بأكمل صورة ، جعله يلتفت إلى جانب النقص في شخصيته ، حيث كان يعاني من مشكلة في اللسان تحول دون فصاحته كداعية ، فدعا الله أن يرده بأخيه هارون ، قال تعالى على لسان موسى ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ﴾ [القصص:34].

- تعلم موسى من الرجل الصالح :

يروى أن موسى سأل عن من هو أعلم منه ، ولما علم برجل عالم صالح ويقال إنه الخضر ، ذهب للتعلم عليه ، ملتزماً بآداب المتعلم ، كما قال تعالى على لسانه ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ مِنَّا عَلَمًا رُشْدًا﴾ [الكهف:66] والقصة بكاملها موجودة في سورة (الكهف) ، كأن الإنسان لا يمكن أن يخرج من كهف جهله ومغاوير نفسه إلا بالتعلم والتواضع بين يدي معلمه ، ولو كان أقل منه شأنًا ، بل ولو خالفه في الدين ، كأن يتعلم منه بعض التخصصات العلمية مثل الطب والهندسة والفلك والفيزياء والكيمياء .

ويبدو أن من حكم تسجيل هذه القصة في سورة (الكهف) التي سنت قراءتها يوم الجمعة أو ليلتها ، حتى يتذكر المسلم هذا الدرس كل أسبوع ، ولا يأنف أن يتعلم على يد أي كان !.

- استفادة داوود من ابنه سليمان :

من المعلوم أن داوود ﷺ أحد أهم أنبياء بني إسرائيل ، وهو أحد أصحاب الكتب السماوية الخمسة المذكورة في القرآن ﴿وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾ [النساء:163]، وكان الله قد وهب له ابناً سماه سليمان ﴿وَوَهَبْنَا لِداوودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص:30] .

ومن المعلوم أن الابن أصغر سناً وأقل علماً وأدنى مكاتبة من أبيه ، فكيف إذا كان أبوه نبياً وملكاً كداود ، ومع ذلك فقد اهتدى سليمان إلى ما لم يهتد إليه أبوه ، فكان الوالد طالباً عند أستاذه الذي هو ابنه ، قال تعالى ﴿وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَمَمٌ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء:78 ، 79] .

- استفادة زكريا من مريم العذراء :

من المعلوم أن زكريا هو من أشهر أنبياء بني إسرائيل ، وأن مريم أم عيسى كانت قريبته ، فوصلت كفالتها إليه ، ورغم أنه نبي معصوم فقد انبهر بصلاحها وعبادتها ، حتى أنه رأى الكرامات تجري على يديها ، إذ كان يجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف ، ولما رأى أن الله خرق لها السنن الطبيعية ، ولم يكن قد خلف وفقاً للسنن الطبيعية فقد استفاد منها في الانتقال من السنن الجارية إلى السنن الخارقة ، إذ دعا الله أن يرزقه الولد في خريف عمره مع أن زوجته عقيم ، قال تعالى ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران:37 ، 38] .

فإذا كان الأنبياء استفادوا من أناس عاديين ، ألا يسع المسلم أن يستفيد من أخيه المسلم؟ أو من أخيه الإنسان ولو كان غير مسلم ، ما دامت الاستفادة مما يحقق مصلحة من المصالح التي تدخل ضمن دائرة مقاصد الإسلام ؟

- استفادة محمد ﷺ من كل الأنبياء السابقين له :

أورد الله لنبيه محمد ﷺ عدداً من قصص الأنبياء قبله ، ثم أمره أن يستفيد منهم بالافتداء بهم ، قال تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَتَدْرِي﴾ [الأنعام:90] ، رغم أنه أعظمهم وأعلمهم وخاتمهم (10).

وعندما سئل ابن عباس رضي الله عنه عن السجدة في سورة سورة قال للسان: أما تقرأ {وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ} [الأنعام: 84] ،
أَوْلَسْنَاكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ} [الأنعام: 90] . فكان داوود ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدي به ، فسجدها داوود ،
فسجدها رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام (11).

- تعلم الصحابة ممن هو أدنى منهم :

لتعظيم الصحابة للعلم وتقديسهم للحق ، كانوا يقبلونهما ممن كان ، وقد أورد ابن القيم عدداً من الصور في هذا
السياق ، ومنها تعلم ابن عباس من مولاة وتلميذه عكرمة ، بينما تتلمذ أمام ابن عباس الخليفة الثالث عثمان بن عفان ،
وهو من هو في سبقة للإسلام ومكانته السياسية والاجتماعية والعلمية ، حيث لم يأنف أن يتعلم على يد مراهق في سن
ابن عباس (12). بل ونقل عن أعلم الصحابة بالحلال والحرام معاذ بن جبل دعوته إلى الموضوعية ، إذ حث على رد
زيغة الحكيم وقبول الحق في المقابل ولو من المنافق (13) .

وفي سياق حديث د. عبدالكريم بكار عن القوة الذاتية للحقيقة ، أورد ما يؤكد ذلك من حياة الصحابة الكرام ، ومن
ذلك أن سلمان الفارسي وأبا الدرداء أرادا الصلاة في بيت نصرانية ، فقال لها أبو الدرداء : هل في بيتك مكان طاهر
فنصلي فيه؟ فقالت: طهرا قلوبكما ، ثم صليا أينما أحببتما! فقال له سلمان : خذها من غير فقيه (14) .

3- استفادة الإنسان من الحيوان :

ووصل تأصيل القرآن لقضية الاستفادة من الآخر، إلى حد إبراده لنماذج من بني الإنسان الذين استفادوا من
حيوانات ، لا مجال للمقارنة بينها وبين الإنسان من أي ناحية ، والعجيب أن أصحاب بعض هذه النماذج من الأنبياء :

- استفادة ابن آدم الأول من الغراب :

أورد القرآن قصة ابني آدم ، وكيف أن أحدهما دفعه الحسد لقتل أخيه ، ولم يدر بعد ذلك ما يصنع بالجثة ، فرأى
في تلك الأثناء غرابين يتصارعان ، فقتل أحدهما الآخر ثم نبش الأرض وحفر لأخيه الغراب حفرة ووضعها فيها ، ثم أهال
عليه التراب ، وهكذا اهتدى ابن آدم إلى كيفية حفر القبر للميت .

قال الطاهر بن عاشور: وهذا المشهد العظيم هو مشهد أول حضارة في البشر ، وهي من قبيل طلب ستر المشاهد
المكروهة وهو أيضاً مشهد أول علم اكتسبه بالتقليد وبالتجربة ، وهو أيضاً مشهد أول مظاهر تلقي البشر معارفه من
عوالم أضعف منه كما تشبه الإنسان بالحيوان في الزينة ، فلبسوا الجلود الحسنة الملونة ، وتكلموا بالريش الملون
وبالزهور والحجارة الكريمة " (15).

- استفادة النبي سليمان من الهدد :

لقد أعطى الله نبيه سليمان ملكاً لم يعط مثله لأحد من خلقه ، وكان من ذلك تعليم الله له لغة الطير وتسخيرها له ،
ومنها الهدد ، حيث عرف ما لم يعرفه سليمان الذي سخر الله له الجن والشياطين والريح وغيرها ، إضافة إلى الوحي ،
قال تعالى على لسان الهدد {أَحْطَتْ بِمَا لَمْ تَحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ} [النمل: 22 ، 23] .

أورد الفخر الرازي في تفسيره لهاتين الآيتين أن "سليمان لم يحتج إلى الهدد إلا لعلمه. لما روي عن نافع
بن الأزرق قال لابن عباس : كيف اختار سليمان الهدد لطلب الماء؟ قال ابن عباس : لأن الأرض كالزجاجة يرى باطنها
من ظاهرها" (16) . وبغض النظر عن صحة هذه الرواية سنداً أو متناً ، فقد امتلك الهدد ما لم يوجد عند سليمان ،
وبالتالي استفاد منه في هذا الجانب ، حيث كان السبب في اكتشاف سليمان لحضارة سبأ ، ودعوة ملكتهم إلى الإسلام ،
مما غير وجه تاريخ تلك المنطقة ، فإن الله يضع سره في أضعف خلقه ، وقد خلق في النهر ما لا يخلق في البحر ، مما
يؤكد وجوب الاستفادة من الآخر .

- استفادة الإنسان من الكلب المَعْلَم :

شرح الإسلام للإنسان الاستفادة من بعض الحيوانات في المهام التي تتفوق فيها بضوابط منصوص عليها في مظاهرها ، ومن ذلك الصيد من قبل الكلب المعلم ، قال تعالى { فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ } [المائدة: 4] .

- الاستفادة الإنسان من غير الحيوانات :

ذكر الله في القرآن عدداً كبيراً من الحيوانات ، وهي من آيات الله التي يجب التأمل فيها والاعتبار بها ، والاستفادة من نقاط ضعفها وقوتها بأفضل السبل ، ولذلك ذكر مشاهد من قصص وأعمال هذه الحيوانات ، كانت حشرات أو طيوراً أو أنعماً ، بل وعنون بعض سور القرآن بأسماء بعضها ، وهي: البقرة ، الأنعام ، النحل ، النمل ، العنكبوت ، الفيل ، إضافة إلى حيوانات أخرى ، وكلها لم تأت جزافاً ولكن من أجل أن يستفيد منها الإنسان مادياً ومعنوياً ، مثل الاستفادة الإيجابية من النظام الدقيق عند النحل والنمل ، والاستفادة السلبية من عشوائية واقتتال العنكبوت .

ونكتفي في هذا المثال بإيراد آيتين عن لبن الأنعام ، قال تعالى { وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ } [النحل: 66] ، { وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ } [المؤمنون: 21] . وهكذا يلفت القرآن الأنظار إلى وجوب الاستفادة من هذه المخلوقات كآيات للعبارة بجانب فوائدها المادية .

- تفوق الأرضة على الجن :

من أجل أن يلفت القرآن أنظار الناس إلى نقاط القوة في الحشرات الضئيلة في بعض الجوانب التي قد تتفوق فيها على الإنسان ، بل على ما هو أقدر من الإنسان ، وهو الجن الذين يعتقد كثيرون أنهم يسترقون السمع ويعلمون الغيب ، فقد صاغ الله هذا المشهد ، وهو اتكاء سليمان على عصاه في شيخوخته أثناء مراقبته للجن والشياطين وهم يعملون ، وفي تلك الأثناء مات سليمان ﷺ ، لكن الشياطين استمرت في العمل معتقدة أنه يراقبها ، وكانت الأرضة قد نخرت عصاه حتى تمزقت وسقط سليمان على الأرض ، قال تعالى { فَلَمَّا قُضِيَنا عَلَيْهِ الْمَوْتُ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبِ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ } [سبأ: 14] . وهو دليل آخر على أهمية الاستعانة بالآخرين والاستفادة منهم ، وعدم احتقار أي من المخلوقات ، ومن باب أولى عدم احتقار أي فرد أو شعب من شعوب العالم.

ثالثاً : العدل والاعتدال في التعامل مع الآخر :

من المعلوم أن الشريعة الإسلامية ذات مقصد عظيم ، وهو تحقيق العدل بين الناس ، دون التفات إلى أديانهم وأعراقهم ولغاتهم ، ومن باب أولى عدم الالتفات إلى طوائفهم ومذاهبهم وتياراتهم وأحزابهم ، فالحق أحق أن يتبع . وفي دراسة لصاحب هذا البحث عن "أسس التفكير الموضوعي في الإسلام" جعل الأساس الثاني منها : العدل والاعتدال في حالي الحب والكره (17). حيث اهتم هذا الأساس بالتأصيل لمفردات عدة تدخل تحت هذا العنوان ، وهي : مكافأة الجزاء للعمل ، عدم بهت الخصوم بل الإشادة بإيجابياتهم ، احترام المعايير الموضوعية في كل العلوم والأعمال والمعاملات ، العدل في التعامل مع الآخرين ، الاعتدال في حالي الحب والكره .

ويبدو أن أهم آية في القرآن تؤسس لحرمة غمط الآخرين إيجابياتهم ومحاسنهم ، قوله تعالى { وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ } ، والنهي يفيد التحريم ، وقد وردت هذه الجملة في ثلاث سور من القرآن الكريم هي : [الأعراف: 85] ، [هود: 85] ، [الشعراء: 183] ، وقد فسرها العلماء بما يؤكد ضرورة إنصاف الآخرين وحرمة بخسهم (18) .

يقول د.عبدالكريم بكار : "إذا ذكر فاسق أو شاعر ملحد ، أو عدو عاقل ، وأردنا تقويمه وجب أن يشار إلى الصفتين معاً ، إنصافاً له أولاً ، ومحافظة على رؤية متوازنة للأمور ثانياً ، وحرصاً على تكوين مزاج صحيح للأمة ثالثاً ، وإبقاء على هامش للتفاعل معه رابعاً . وهذا ما مضى عليه الراشدون من سلف هذه الأمة إلى أن تفشت الأوبئة الخلقية والعمى الفكري ، وعمى الألوان ، وتحولت الأمة إلى أحزاب و { كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [المؤمنون: 53] (19) .

ومن مقتضيات الموضوعية في هذا المجال تنظيم عواطف الحب وضبط عواطف الرفض . ومن ضبط عواطف الرفض : النظر إلى الذنب لا إلى المذنب ، وكف التجاوز ضد المكروه مهما كان المبرر ، بحيث لا يتم تجاوز الحق أو العدل ، فلا اعتداء أو ظلم أو جور أو إسفاف أو سب أو افتراء ، وأن يبقى رد الفعل محكوماً بحدود الشرع (20).
هذه الأمور وغيرها تدخل تحت نطاق وصية الله وأمره للمؤمنين بالشهادة لله والقيام بالقسط ، وقد وردت في أكثر من آية ، منها قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } [المائدة: 8] . (21) .
ويؤكد الله ذات الحقيقة بصورة مختلفة - كجزء من إعجاز القرآن في تنويع أساليبه في القضايا الهامة - بقوله تعالى { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [المائدة: 2] (22) .
وبتحقق العدل والاعتدال بهذه الصورة في التعامل مع الآخر ، تكون الأرضية مناسبة لرؤية محاسن الآخر والاستفادة منها بعد اقتباسها وفق ضوابط الشرع الإسلامي وآلياته .
رابعاً : التفريق بين الاستفادة المشروعة والولاء المحرم :

من المناطق التي يقع فيها الخلط الشديد عند ضعف التفكير وقلة الفقه ، ما يجوز اقتباسه من الآخرين وما لا يجوز ، أو الخلط بين الأمور السائغة والمحرمة في التفاعل مع الآخر ، وبالتالي نجد من يخلطون بين الاقتباس والولاء ، من اتجاهين مختلفين ، الاتجاه الأول : يقبل الغث والثمين ويأخذهما من الآخرين بحجة احترام الإسلام للآخر وقبوله للتفاعل معه والاستفادة منه . أما الاتجاه الآخر : فإنه تحت راية البراءة من غير المسلمين يرفض اقتباس كثير من الأمور السائغة اقتباسها وفق روحية الإسلام .
وهنا نؤكد أن من الأهمية بمكان إدراك مقاصد الإسلام بوضوح ، إذ بالمقاصد يمكن امتلاك القدرة على التفريق بين هذين الأمرين ، فما يحقق مصالح الناس فإنه من الاستفادة المشروعة ، وما يتناقض مع نصوص الإسلام ومقاصده أو ينتقص منها فإنه من الولاء المحرم لغير المسلمين .
وبامتلاك هذه الملكة يمكن تبيين الخيط الأبيض من الخيط الأسود إزاء الفجر الحضاري ، بمعنى أنه يمكن الفرقان بوضوح بين التفاعل الحضاري المشروع والغزو الفكري الممنوع !.

وينبغي أن نعرف في هذا السياق أن مقاصد الإسلام توقيفية ، أما الوسائط فهي وضعية ، بمعنى أن للعقل أن يبتكر أو يقتبس ما يحقق المقاصد لقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [المائدة: 35] فابتغاء الوسيلة يكون عبر الاجتهاد أو الاقتباس .

المطلب الثاني

توسيع دائرة الاستفادة من الآخر

تدخل الاستفادة من الآخر ضمن المساحة الأعرض في هذا الدين وهي مساحة المباحات من حيث الأصل ، وبموجب الوقائع والتفاصيل سينطبق على هذا الاقتباس أحد الأحكام الشرعية الخمسة : إما الوجوب أو الندب أو الإباحة أو الكراهة أو التحريم .

وفي كثير من الحالات يكون الاقتباس سائغاً ومشروعاً من حيث المبدأ ، حتى تتسع مساحاته في اتجاهين : اتجاه الاستفادة الرأسية واتجاه الاستفادة الأفقية .

أولاً: اتجاه الاستفادة الرأسية (التاريخية) :

نعني بذلك أن الإسلام أجاز العودة للتاريخ وقراءة واقع الآخرين بما فيهم غير المسلمين ، مع اقتباس ما يمكن الاستفادة منه ، سواء كان قابلاً في قلب التاريخ أو كان موروثاً حياً في أوساط الناس .

ويبدو أن أهم ما في هذا الاتجاه أمران :

الأول : الاهتمام بعبر التاريخ :

وردت آيات كثيرة تحث على الاستفادة الرأسية ، من خلال قراءة التاريخ ، إذ يطلق الله على أحداث التاريخ مصطلح "الآيات" ، وبالتالي يحث على إعمال العقل فيها ، واستخراج العبر والدروس من بين أركمتها ، مثل قوله تعالى { قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلُ كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُشْرِكِينَ } [الروم:42] .
ومن هذه الآيات قوله تعالى { فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ } [الحشر:2] "أي : قيسوا أحوالكم بأحوالهم ، فالسنن التي تحكمهم وتحكمكم واحدة ، ولن يكون الاعتبار إلا بعد هضم تجارب السابقين وخبراتهم حتى نفهم علل تقدمهم وتأخرهم ، فنضيف كل ذلك إلى خبراتنا " (23) .

وقد ختم الله عدداً من القضايا بالدعوة إلى الاعتبار بها ، منها قوله تعالى { وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ } [آل عمران:13] ، { لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ } [يوسف:111] ، { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَى } [النازعات:26] .
ويعبر القرآن عن العبرة أحياناً بالمثل ، مثل قوله تعالى { فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ } [الزخرف:56] أي جعلناهم عبرة للمتأخرين ممن سيأتي بعدهم .

ويمتلى الحديث الشريف بصور من الدعوة لقراءة علل التدين عند أهل الكتاب السابقين للاعتبار بها ، ولذلك أكثر النبي ﷺ من النهي عن بعض الأمور التي كانت من العلل في بنيان التدين السابق ، جاعلاً إياها من عوامل سقوط تلك الأمم وتبدد حضاراتها ، مثل نهيه ﷺ عن التطرف والتكلف ، كما في الحديثين التاليين :
- "إياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين" (24) .
- "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم" (25) .

ومثل ذلك ما جاء في النهي عن الاختلاف على قراءة القرآن ، وفي الشفاعة للمخزومية عندما سرقت ، وفي بعض القضايا النسائية وغيرها .

الثاني: الغربة والاستفادة من الإيجابيات:

لم يأت الإسلام ليستأصل كل الأديان والثقافات ، بل جاء ليجسد كل ما فيها من محاسن ومصالح بعد أن غيرت كثير من قيمها ، وحُرِّفت كثير من تعاليمها ، بما يعني أن ما بقي منها من خير فإن الإسلام يقبله ويحث على الاستفادة منه وفق الضوابط الشرعية المستنبطة من نصوص القرآن ومقاصده .

1- التذكير بأصول الديانات الكتابية التي تتفق مع الإسلام :

في تشريع القرآن لبعض العبادات كالصلاة ، أشار إلى أصلها القديم ، قال تعالى { قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى } بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى إن هذا لفي الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى {الأعلى:14-19} ، وفي الصيام قال { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة : 183] . [

وفي سورة "لقمان" - وهو رجل صالح من التاريخ - أورد القرآن قصته في سورة سُميت باسمه ، ومن نصائحه لابنه - وهي صالحة لكل شباب المسلمين - قوله تعالى على لسانه - أي لقمان - : { يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ وَلَا تَصْعَقْ خَدَكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَأَبْصَرُ كُلِّ مَخْتَالٍ فَخُورٍ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ } [لقمان:17-19] .
وهناك أمور كثيرة أخرى ، في دائرتي المعاملات والأخلاق ، كانت موجودة في الديانات السابقة ، وجاء الإسلام ليؤكد عليها بطريقته الخاصة (26) .

وليس هذا الأمر حكراً على تعامل الإسلام مع الكتابيين ، بل اتبع نفس المنهج في التعامل مع منظومة الثقافة العربية ، إذ كان العرب على بقية من دين إبراهيم بعد أن حرقوا وبدلوا ، وزادوا وأنقصوا ، وبالتالي أقر الإسلام بعض ما كان عليه العرب من معاملات وتشريعات ، وأنكر وحارب بعضها ، وشذب البعض الآخر (27) .

وكذلك فعل رسول هذا الدين في مجال الأخلاق ، ولذلك روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله "إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (28) . وعندما قَدِمَ وفد الأزد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرهم على خمس خصال كانت موجودة عندهم في الجاهلية (29).

وعن عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : "أرأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية هل لي فيها من شيء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسلمت على ما أسلفت من خير" (30) . وفي رواية أخرى "قلت : فوالله لا أَدَعُ شيئاً صنعتَه في الجاهلية إلا فعلت في الإسلام مثله" (31) .

"والحديث بهذا المعنى يشير بوضوح إلى أن الإسلام لم يأت قاطعاً قيم الخير وأفعاله ومؤسساته ، وإنما جاء ليصل بينها ، بعد أن يخرجها من إطار اللاوعي واللاهدف إلى إطار الوعي والقصد التوحيدي" (32) .

وعودة إلى استفادة المسلمين من أهل الكتاب في المسائل التي تحقق مصالح واضحة ، كان المسلمون عندما لا يجدون نصاً يتابعون بني إسرائيل في بعض القضايا ، كما في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس (33) .

وفعلوا مثل ذلك تقريباً عندما أرادوا الاستفادة من وسائل أهل الكتاب في إعلام الناس بدخول الوقت . روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول : كان المسلمون حين قدموا إلى المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ، ليس يُنادى لها ، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم : بل بوقاً مثل قرن اليهود ، فقال عمر : أولاً تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بلال ، قم فناد بالصلاة" (34). ورغم أن الصحابة توصلوا إلى ما خالفوا فيه أهل الكتاب ، لكن الشاهد واضح عندما طُرقت المسألة مبدئياً ، فتبادر إلى أذهان الأكثرين الاستفادة من تجارب الكتابيين .

ثانياً : اتجاه الاستفادة الألفية (الجغرافية) :

كان المسلمون يتعاملون مع غيرهم ، ويتفاعلون بإيجابية ، منطلقين من وعي عميق بمقاصد الشريعة الإسلامية ، ولذلك لم يجدوا أي غضاضة في التفاعل مع معاصريهم من أهل الكتاب خصوصاً وغير المسلمين وعموماً ، وانتقاء إيجابياتهم واقتباسها وتوظيفها في منظومات المسلمين العلمية والعملية ، المادية والمعنوية .

1- الإفادة من الآخِر الصحيحة :

عن عبدالله بن عبيد قال : "العلم ضالة المؤمن كلما أصاب منه شيئاً حواه ، وابتغى ضالة أخرى" (35) .

ولما كان هذا هو ديدن المسلم فقد استفاد المسلمون من علوم الآخرين وخبراتهم ، وهذه نماذج من تلك الاستفادة :
- عن جدامة بنت وهب الأسدية أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم" (36). وهكذا أخذ الرسول صلى الله عليه وسلم من تجارب الروم والفرس أن عزل الرجل أثناء الجماع لا يضر الأولاد ، فأجازه بعد أن كان قد نهى أو همَّ أن ينهى عنه !.

- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره ، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم ، وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه (37).

- عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل علي قائف ، والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد ، وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان ، فقال : إن هذه الأقدام بعضها من بعض . قال : فسُرَّ بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وأعجبه ، فأخبر به عائشة (38) .

- عن أنس رضي الله عنه قال : كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً أو أراد أن يكتب فقبل له : إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً ، فاتخذ خاتماً من فضة . نَقَشَهُ : محمد رسول الله . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِهِ فِي يَدِهِ (39) .

- استفادة الرسول صلى الله عليه وسلم وأبي بكر الصديق رضي الله عنهما من خبرة عبدالله بن أريقط اللبثي بالطريق عند هجرتهم من مكة إلى المدينة ، وكان يومئذ ما يزال على الشرك (40).

- استفادة الرسول صلى الله عليه وسلم من اللغة السريانية ، عندما أمر زيد بن ثابت رضي الله عنه بتعلمها ، وأن يكون مترجمه فيها ، وظهور بوادر الترجمة التي كانت إحدى آليات المسلمين للتفاعل مع الحضارات الأخرى والاستفادة منها (41) .

- استفادة الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام من الخبرة الزراعية المتوافرة عند اليهود ، وذلك عند فتح خيبر (42) .

- استفادة الرسول ﷺ وأصحابه من بعض الثياب الأجنبية التي كانت تُصنع في بلاد فارس أو الروم أو الشام ومصر ، بل وجاعته ثياب من اليمن قبل أن يعتنق أهلها الإسلام ، وقد ثبت أن الرسول ﷺ لبس جبة رومية كانت ضيقة الأكمام (43). ويشبه ذلك حضور الخيرة الرومية في النجارة عن طريق صهيب الرومي ، ومنيره ﷺ الذي كان يخطب فوقه ، وكذلك حضور الخيرة الفارسية في حفر الخندق حول المدينة المنورة كوسيلة دفاعية أمام جحافل الغزاة من قبائل الأعراب (الأحزاب) ، بمشورة من سلمان الفارسي ، كما هو معلوم في كتب السيرة .

- استفادة اللغة العربية من اللغات الأخرى ، فقد اشتملت العربية على كلمات من لغات غير عربية كالفارسية والحبشية ، وذهب بعض العلماء إلى أن بعض هذه الكلمات دخلت إلى القاموس القرآني (44) .

- الاستفادة من عملات الشعوب الأخرى ، فقد أخذ العرب قبل الإسلام وبعده الدينار عن الروم البيزنطيين ، والدرهم عن الفرس أو عن اليونانيين - على بعض الروايات - ، ومعلوم أن الله ذكر العملتين في القرآن ، قال تعالى { وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِطْرٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ وَمَنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لَأُيُودَهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَانِمًا } [آل عمران:75] ، { وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمٍ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ } [يوسف:20] . ومنذ خلافة عمر بن الخطاب جرى ضرب بعض العبارات العربية على الدراهم الفارسية والبيزنطية ، ثم ضربت الدراهم العربية أول مرة في عهد عبدالمك بن مروان (45) .

ومن العجيب أن الجنيه عملة إنجليزية والريال عملة أسبانية ، والليرة عملة إيطالية ، والقرش عملة ألمانية ، والفلس عملة يونانية ، وقد استخدمها العرب بل وما يزالون يستخدمونها ، ولا ندري لماذا لم يوجد متأخرو العرب عملة خاصة بهم !.

2- الاستفادة من نظم الآخر في تحقيق مقاصد الإسلام :

لقد أجاد الرسول ﷺ قراءة الواقع ومعرفة الآخر وتشريحه ، واكتشاف الثغرات في جدره السياسية والثقافية والاجتماعية ، للإفادة منها في خدمة قضايا المسلمين ومقاصد الدين .

ومن ذلك نظام الاستجارة ، فقد استفاد منه الرسول ﷺ وعدد كبير من صحابته ، في حماية أنفسهم وتبليغ الدعوة ، كما فعل ﷺ عندما عاد من الطائف واستجار بأحد زعماء المشركين وهو المطعم بن عدي ، كما استجار أبو بكر الصديق بآب الدغنة (46) .

- استفادة الرسول ﷺ من عدل أصحابه النجاشي ملك الحبشة في توفير الحماية لبعض صحابته المضطهدين في مكة ، إذ قام بإرسال دفتين منهم إلى الحبشة كلاجئين ، عندما اشتدت أذية قريش لهم (47) .

وأورد لنا القرآن نموذجاً ليوسف عليه السلام عندما كان في مصر بين ظهرائي الفراعنة الذين كانوا يعبدون غير الله ، ومع ذلك فقد أحسن يوسف ﷺ قراءة ذلك الواقع والاستفادة منه في تحقيق مقاصد الرسالة التي يحملها قدر المستطاع .

ومن ذلك أنه لما أراد أن يضم إليه أخاه ، وكان النظام المتبع لا يسمح بذلك ، دبر حيلة في أن وضع السقاية في رحل أخيه { فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيُّهَا الْعَيْرِ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ثُمَّ قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ قَالُوا نَفَقَدْ صَوَّاعِ الْمَلِكِ وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حَمْلٌ بِعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَادِبِينَ قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ وَجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وَعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وَعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ } [يوسف:70-76] وقيل ذلك استفاد من ذلك النظام ، بوصوله إلى قيادة السلطة المالية في البلاد ، إذ قام بإصلاح ما أمكنه إصلاحه حتى يجنب الناس الوقوع في مهلكة القحط والجذب والفاقة ، لأن الأديان جميعاً إنما جاءت من أجل تحقيق مصالح الناس في المعاش والمعاد ، ودرء المفاسد عنهم .

3- التعاون مع الآخر في المتفق عليه :

في الآية الثانية من سورة المائدة ، وهي إحدى أهم الآيات في تربية المسلمين على العدل في التعامل مع الآخرين ، قال تعالى { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } . ولم يكتف القرآن بذلك ، بل طلب من المسلمين أن يتعاونوا مع أولئك المشركين في كل ما يمكن الاتفاق عليه معهم من القواسم المشتركة ، سواء كانت من حقوق الله (التقوى) أو من حقوق الناس (البر) ، ولذلك أُرِدْف النهي السابق بأمر لاحق ، حيث قال تعالى { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] .

يقول د.مصطفى السباعي : لا ينبغي أن يؤدي اختلاف الناس في أديانهم إلى أن يقتل بعضهم بعضاً ، أو يتعدى بعضهم على بعض ، بل يجب أن يتعاونوا على فعل الخير ومكافحة الشر { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] (48) .

وكتجسيد عملي للقواسم المشتركة التي ينبغي أن تكون محل تعظيم عند المسلمين وغيرهم ، حضر الرسول ﷺ قبل البعثة "حلف الفضول" الذي تعاهدت فيه القبائل على نصره المظلوم أياً كان ، وبعد الإسلام نوه الرسول بقيمة ذلك الحلف ، حتى أنه ﷺ ذكر أنه لو دُعي لمثله لأجاب وقال : (وأبما حلف في الجاهلية ، لم يزد الإسلام إلا شدة") (49) . وفي رواية أخرى قال ﷺ: "لقد شهدت في دار عبدالله بن جدعان حلف الفضول ، ما لو دُعي إليه لأجبت ، وما أحب أن لي به حمر النعم" (50) .

نختم هذا المبحث بالتذكير أن كل هذه القيم والمفردات ذات الصلة بتأصيل وتجسيد الاستفادة من الآخر ، جاءت في وقت تكالبت فيه الأمم والثقافات ضد الإسلام ، وكانت معظم سنوات هذه المرحلة ممتلئة بالصدامات بين المسلمين وغيرهم ، ومع ذلك فإن المسلمين لم يرفضوا الاقتباس من أعدائهم !!

المبحث الثاني

تأكيد العقل على ضرورة الاستفادة من الآخر

النقل والعقل في الإسلام متظافران ومتعاونان ، ما دام النص صحيحاً والعقل صريحاً ، ولذلك فإن الفكر الإسلامي يؤكد على ضرورة الاستفادة من الآخر ، سواء من خلال قراءته للنصوص وفهمه للمقاصد ، أو من خلال تفاعله مع الواقع .

ونقصد بالفكر الإسلامي : خلاصة التفاعل بين العقل من جهة والنص والواقع من جهة أخرى ، وهو ثمرة إعمال العقل بطريقة منضبطة ، سواء من قبل السلف أو الخلف .

المطلب الأول

نماذج من أعمال السلف

في سياق التفاعل بين نصوص الإسلام وعقول المسلمين برز الكثير من الأعلام في حقب تاريخية مختلفة ، إذ ظلت عملية إعمال العقل (الاجتهاد) مستمرة في حدها الأدنى بعد بداية مرحلة النكوص الحضاري التي استمرت طيلة قرون امتدت إلى الآن .

وفي إطار الاستفادة من الآخر لم نجد دراسات تأصيلية متكاملة ، بل إشارات هنا وهناك بسيطة ، لكن جمعها قد يؤدي إلى استكمال الصورة التي ترادف إلى حد ما الصورة الواضحة التي برزت من خلال آيات القرآن وأحاديث المصطفى ﷺ وتطبيقات عامة الصحابة ، وخاصة الخلفاء الراشدين .

وتتوزع هذه الإشارات والنتف في مجالين : الأول : مجال التأصيل ، والآخر : مجال التجسيد .

أولاً : في مجال التأصيل :

لو حاولنا جمع أقوال العلماء التأصيلية التي تصلح أن تكون أرضية سالكة لإيجاد فكرة متكاملة حول الاستفادة من الآخر ، فسندري أنها تتركز في عدد من القضايا ، أهمها :

1- توضيح مقاصد الشرع :

كانت مقاصد الدين واضحة نسبياً في المتوسط العام خلال القرون الهجرية الثلاثة الأولى ، وهي القرون التي أتى عليها الرسول ﷺ ، ثم بدأت هذه المقاصد تتضاءل في عقول وأفعال كثير من المسلمين ، مما جعل عدداً من علماء المسلمين يكفون عن الدوران مع المسائل الفردية ويركزون جهودهم على الأفكار الكلية التي تساعد في توضيح مقاصد الدين التي هي مصالح الناس.

ومن العلماء الذين ناقشوا هذه القضايا : الجويني ، الغزالي ، ابن الجوزي ، ابن حزم ، العز بن عبد السلام ، ابن تيمية ، ابن القيم ، الشاطبي ، القرافي . وسنكتفي في هذا المقام بالمرور الخاطف على ثلاثة من هؤلاء :
الأول : العز بن عبد السلام (ت/660هـ) :

اهتم العز بن عبد السلام ببيان مقاصد الدين ، وهو من أقدم من تحدث عن الضرورات أو الكليات الخمس التي جاء الإسلام من أجل تحقيقها ، وهي : حفظ الدين ، العقل ، المال ، العرض ، الدم وذلك في كتابه الجميل "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" ، وحاول تأكيد أن أحكام الإسلام مغللة بهذه الأمور.

يقول ابن عبد السلام : "أما مصالح الدارين وأسبابها ومفاسدها فلا تُعرف إلا بالشرع ، فإن خفي منها شيء طلب من أدلة الشرع وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس والمعتبر والاستدلال الصحيح . وأما مصالح الدنيا وأسبابها ومفاسدها فمعروفة بالضرورات والتجارب والعادات والظنون المعبريات ، وأكد أن العقل في هذه المنطقة مهياً لإدراك المتناسبات والمصالح والمفاسد وراجحهما ومرجوحهما ومعرفة الحسن من القبيح" (51).

ولما كانت الاستفادة من الآخر مسألة دنيوية بحتة فإن العقل يستقل بتقدير مدى تحقيق المصلحة من المفسدة وفق "قواعد" سلطان العلماء العز بن عبد السلام ، وهذا يعني أن الاستفادة من الآخر ستمر بأحكام الوجوب والتدب والإباحة والكرهية والتحرير ، وفق الدراسة الدقيقة للواقع ، لكن الاستفادة من حيث المبدأ ستكون حسب هذا الفهم من الأمور الهامة ، فكيف إذا تبين أن تحقيق بعض المصالح أو درء بعض المفاسد منوط بها ؟!
الثاني : ابن قيم الجوزية (ت/751هـ) :

وقد أُلّف في سياق التأسيس ووضع القواعد التي تحقق المصالح وتدرأ المفاسد عن المسلمين كتابه الرائع "إعلام الموقعين عن رب العالمين" ، حيث جسّد بحق المنهج المقاصدي لشيخه أحمد ابن تيمية (ت/728هـ) .
وقد بدأ كتابه هذا بالإشارة إلى منهج السلف في التلقي ، وكيف مال كثير من عوام المسلمين إلى الاجترار والتقليد ، وتقديس الأشخاص على حساب الأفكار ، وكيف وقفوا ضد العلماء المجددين إلى أن قال عن هؤلاء : "فطالب الحق من مظانهم لديهم مفتون ، ومؤثره على ما سواه عندهم مغبون ، نصّبوا لمن خالفهم في طريقتهم الحباطل ، ويغوا له الغوائل ، ورموه عن قوس الجهل والبغي والعناد ، وقالوا لإخوانهم إنا نخاف أن يبدل دينكم أو أن يُظهر في الأرض الفساد" (52).

ومجمل القول إن ابن القيم من أكثر من جسّد اهتمام الإسلام بتحقيق مصالح الناس ، وقعد القواعد لتصب في هذا الاتجاه ، سواء في كتابه "أعلام الموقعين" أو في كتابه الآخر "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية" وكذلك في سائر كتبه وفتاواه وآرائه ومواقفه .

الثالث : أبو إسحاق الشاطبي (ت/790هـ) :

نصّح في فكر الشاطبي فقه المقاصد ، حيث اهتم بالتأسيس له والانطلاق منه وذلك في كتابيه الرائعين "الموافقات" و"الاعتصام" . وقد نجح في إيضاح مقاصد الشريعة ، حيث قسمها إلى ثلاثة أنواع : الضرورات والحاجيات والتحسينات . وتكلم باستفاضة عن الضرورات الخمس ، وأن الإسلام بجملته ما جاء إلا من أجل تحقيقها وحفظها .

وأفاض في الحديث عن المصالح المرسلّة ، ضارباً لها الامثلة ، ومما قاله في هذا السياق : "إن حاصل المصالح المرسلّة يرجع إلى حفظ أمر ضروري ، ورفع حرج لازم في الدين ، وأيضاً مرجعها إلى حفظ الضروري من باب "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" ، فهي إذن من الوسائل لا من المقاصد ، ورجوعها إلى رفع الحرج راجع إلى باب التخفيف لا إلى التشديد" (53) .

وهو بهذا الإصرار على جعل المصالح المرسله ضمن الوسائل لا المقاصد ، يريد أن يعطيها مرونة أكبر ، بمعنى أنها من المتغيرات لا من الثوابت ، وهذا الأمر يعطي مبرراً شرعياً آخر للاستفادة من الآخر .
2- تطوير مصادر التشريع :

عندما كف العقل المسلم عن الاجتهاد ، وارتفعت الصيحات تقول "ليس في الإمكان أحسن مما كان" وتردد "أن الأوائل لم يتركوا للأواخر شيئاً" ، بدأ أعلام الأمة يجاهدون من أجل توسيع دائرة الاجتهاد وإعطاء مساحة أكبر للعقل لكي يفكر ، مع إيجاد الضوابط التي تمنح التيارات التقليدية نوعاً من الطمأنينة على أن العقل لن يتفول على الشرع .
وقد أشرنا آنفاً إلى توسع الشاطبي مثلاً في الحديث عن المصالح المرسله في كتاباته وخاصة في كتابه القيم "الاعتصام" ، وانتقل للحديث عن الاستحسان كمصدر من مصادر التشريع ، معيداً أصل هذا المصدر إلى القرآن الكريم ، حيث أورد قوله تعالى { فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ } [الزمر: 17 ، 18] وفسر هذه الآية بقوله : "هو استحسانه عقولهم" (54) .

واستدل بعضهم في هذه الدائرة بما قاله الصحابي عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : " ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن" (55) . ومن اهتمام العلماء بهذه المقولة رفعها بعضهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن الصحيح أنها موقوفة على عبدالله بن مسعود . وكان يكفي العودة إلى القرآن ، كما أوردنا في المبحث الأول ، فإن تدبر عدد من الآيات يوصلنا إلى حتمية الاستفادة من الآخر ، وخاصة في مراحل الضعف التي يمر بها المسلمون في مقابل القوة الحضارية لغيرهم ، كما في عصرنا هذا .

ولأن الاستحسان آية من آيات فقه المقاصد، فقد اعتبرته بعض المذاهب مصدراً من مصادر التشريع العقلية، بل ذهب الإمام مالك إلى أن الاستحسان تسعة أعشار العلم، كما نقل عنه الإمام الشاطبي (56) .
والعرف الموروث جزء من ثقافة الآخر ، لأن الشعوب التي أسلمت لم تكن قبل ذلك إسلامية ، بما فيها الشعوب التي دانت بالديانات الكتابية ، لأنها حرقت ، ولذلك اهتم العلماء بالتأصيل لهذه القضية ، وانطلاقاً من مقاصد الشريعة توصل كثير منهم إلى اعتبار العرف ، بل واعتبار "شرع من قبلنا" من مصادر التشريع الإسلامي (57) .
3- تجفيف منابع الانغلاق على الذات :

تصدى كبار علماء هذه الأمة للمبررات التي انتصبت كموانع أمام العقل المسلم للاجتهاد ، وهذا يعني — بالنسبة لموضوعنا — أنه نوع من التصدي لظاهرة الانغلاق على الذات وتجفيف منابعها ، لأن إعمال العقل سيؤدي بالضرورة إلى البحث عن معالجات للتغرات الموجودة في جدر الأمة ، وسيؤدي إلى الانفتاح على الآخر الذي لا بد أن يحتوي في بعض المفردات الحياتية على عدد من نقاط القوة ، مما سيوصل حتماً إلى ضرورة الاقتباس والاستفادة .
ومن أهم هذه المنابع الضارة ، الخلط بين البدعة والاجتهاد ، أو بين الابتداع والإبداع ، هذا الخلط جاء نتيجة خلط آخر بين الأمور العبادية والأمور العادية ، فالأصل في العبادات التوقيف والأصل في العادات الحركة والتغيير ، ولذلك عرّف الشاطبي البدعة بقوله : " طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه " (58) .

وذهب العز بن عبدالسلام إلى أن "البدعة فعل ما لم يُعهد في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة إلى بدعة واجبة وبدعة محرمة ، وبدعة مندوبة ، وبدعة مكروهة ، وبدعة مباحة ، والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة ، فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة ، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة ، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة ، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة " (59) .
وقد تابع العز بن عبدالسلام في هذا التقسيم تلميذه النجيب الإمام القرافي ، ومن العجيب أن الشاطبي انتقدهما على هذا التقسيم ، لكن من يقرأ نقده يجد تركيزه على نقد المصطلح وليس على نقد المضمون ، بينما مضمون كلام الطرفين يفرق بوضوح بين البدعة السيئة والسنة الحسنة ، أو بين ما قد يدعو إليه الهوى وما تدعو إليه المصلحة (60) .

ويوسع الشاطبي للسنن الحسنة دائرة أكبر بكثير من دائرة البدع ، حتى في مجال العبادات نفسها ، حيث ذهب إلى أن لكثير من المبتدعات أصولاً تقرها في الدين ، وذكر منها مثلاً : تأسيس العلوم الخادمة للدين كعلم النحو والصرف ، ومفردات اللغة ، وأصول الفقه وأصول الدين ، وسائر العلوم الخادمة للشريعة ، وجمع القرآن وغيرها (61). وبهذا التفريق بين البدعة والإبداع ، وأمثالهما من الثنائيات ، عمل أعلام الأمة على تسهيل حركة العقل ، بحيث يدور حول فلك المقاصد ، ولأن المقاصد هي ذاتها مصالح الناس ، فإن ذلك يعني فتح الأبواب على مصاريعها أمام الاقتباس من الآخر ، كجزء من المنظومة الاجتهادية .

3- الحث على اعتلاء سلم الموضوعية :

لا شك أن أعلام هذه الأمة الكبار كانوا موضوعيين في ذواتهم ، مع وجود فوارق نسبية بالطبع ، واجتهدوا بقوة لتخليص مجتمعاتهم من عوائق الموضوعية ونقائضها ، مثل : الشخصانية ، والتعصب ، وادعاء امتلاك الحقيقة الكاملة ، وعدم التورع عن الفتوى بدون علم كافي ، وغمط المنافسين فضلاً عن الخصوم . ولأن كثيراً من غمط الآخر يخرج من رحم العلم المنقوص والجهل المركب ، فقد ركز أعلام هذه الأمة على دعوة الجميع للتواضع والاعتراف بالجهل ، وسؤال أصحاب العلم في المسائل المطلوبة ولو كان أقل شأنًا ، وقد رويت في هذا السياق الكثير من القصص والأقوال العجيبة (62).

وسنكتفي في هذا المقام بهذه الحكاية : قال وكيع : قال لي أبو حنيفة : أخطأت في خمسة أبواب من المناسك ، فعلمنيها حجّام ، وذلك أي حين أردت أن أحلق رأسي ووقفت على حجّام ، فقلت له : بكم تحلق رأسي؟ فقال : أعراقي أنت؟ قلت : نعم . قال : التُّسْك لا يُشارط عليه ، اجلس . فجلستُ منحرفاً عن القبلة ، فقال لي : حرك وجهك إلى القبلة . وأردت أن أحلق رأسي من الجانب الأيسر ، فقال : أدر الشق الأيمن من رأسك ، فأدرته ، وجعل يحلق وأنا ساكت ، فقال لي : كبر . فجعلتُ أكبر حتى قمت لأذهب ، فقال لي : أين تريد؟ فقلت : رحلي . فقال : صلّ ركعتين ثم امض . فقلت : ما ينبغي أن يكون ما رأيت من عقل هذا الحجّام ، فقلت له : من أين لك ما أمرتني به؟ قال : رأيت عطاء بن أبي رباح يفعل هذا . ذكره المحب الطبري (63) . وهكذا تعلم "الإمام الأكبر" على يد "حجّام صغير" ! .

إن الوصول إلى الموضوعية يجعل أي شخص أو مجتمع حريصاً على استكمال نواقصه وتقوية نقاط ضعفه ، من خلال الاستفادة من خبرات الآخرين ، لكن مجانية الموضوعية لا تمكن صاحبها من الاستفادة من الآخرين . ثانياً : في مجال التجسيد :

يتضح تجسيد أعلام المسلمين للاستفادة من الآخر من خلال قيام تلك الحضارة العظيمة التي وصلت بالناس إلى قمة الفاعلية والسعادة خلال فترة وجيزة من الزمن ، إذ لا يمكن أن تدخل كل تلك الأوج في الإسلام من شعوب ذات عراقة حضارية تفوق العرب بمئات المرات ، إلا إذا كان هذا المولود الجديد قد استفاد من كل ما هو إيجابي في منظومات تلك الأمم ، مضيفاً إياها إلى المنظومة الحضارية لهذه الأمة ، ولذلك لم يجد أصحاب الثقافات والحضارات العريقة أي غضاظة في أن يصبحوا عرباً ، لأن العربية اللسان ، لدرجة أن الآلاف منهم أمضوا سنوات طويلة في التمكين للثقافة الإسلامية التي يُفترض أنها ثقافة العرب ، وإحلالها محل الثقافات الفارسية والتركية والهندية والصينية والكردية والأمازيغية والزنجية وغيرها ، حتى أن كثيراً من المسلمين الأعاجم أصبحوا عرباً أكثر من العرب ، بلغتهم وآدابهم وبلغتهم ، وربما حبهم للعرب الذي وصل عند بعض الأعاجم إلى حد يقترب من التقديس .

ولو انغلق حملة الإسلام الأوائل من العرب على أنفسهم ، وعملوا على استئصال ثقافات الشعوب المفتوحة ، لما استمرت تلك البلاد على الإسلام ، وعلى الأقل كانت قاعدة "لكل فعل رد فعل مساوي له في القوة ومضاد له في الاتجاه" قد تحققت بانغلاق الآخرين على ثقافتهم واعتزازهم بها مقابل النيل من الثقافة العربية الإسلامية ، لكن ذلك لم يحصل إلا في العصور المتأخرة التي وصل فيها العرب إلى مرحلة الانحطاط ، وكانت إحدى مظاهر هذا الانحطاط الانغلاق على الذات والتوجس من الآخر ، وتغليب الشك والانطلاق من التفسير التأمري وتضييق مساحة التسامح مع المغاير ، فكانت النتيجة عودة مجاميع من تلك الشعوب إلى ثقافتها الأولى .

وقد اتضح الافتتاح على الآخر والاقتباس منه والاستفادة من خبراته ومنجزاته بصورة أكبر في ثلاث نقاط أساسية

، هي :

1- إقامة مؤسسات الدولة الإسلامية :

من نافذة القول إن العرب لم تكن لهم دولة عند ظهور الإسلام ، فقد ظلوا فترة طويلة قبائل متناحرة ، وبالتالي كانت الثقافة الجمعية غائبة لصالح الفردية والحس الانفصالي ، وكان الفكر السياسي شبه معدوم ، فكيف استطاعوا بناء تلك الدولة القوية والعريضة بمؤسساتها الشورية والإدارية والمالية والأمنية بتلك السرعة وبذلك الأحكام وخاصة في العصر الراشدي ؟ .

بالتأكيد أن أهم عامل هو إعمال الفكر في ابتكار الآليات المناسبة لتحقيق مقاصد الإسلام ، لكن الاستفادة من تجارب الآخرين احتلت حيزاً واسعاً في بناء مؤسسات الدولة ، ومنها الدواوين (64) . وبالمناسبة لم ينقل ديوان الشام إلى العربية إلا عبد الملك بن مروان سنة 81هـ.

وكانت العملة الرومانية (الدنانير) هي العملة الرئيسية السائدة عند المسلمين ، حتى غيّرَها عبد الملك بن مروان بمشورة من خالد بن يزيد بن معاوية لخلاف حدث بين عبد الملك و امبراطور الرومان ، وذلك سنة 75هـ (65) .

و حينما نقرأ الأوليات المنسوبة إلى عمر بن الخطاب ، مثل : كتابة التاريخ ابتداء من الهجرة ، اتخاذ بيت المال ، الطواف بالليل لتفقد أحوال الرعية ، اتخاذ الدواوين ، فتح الفتوح ، اتخاذ الدرا ، استقضاء القضاء في الأمصار ، وتمصير الأمصار (66) سنجد الحضور اللافت للاقتباس المباشر أو غير المباشر من النظم التي كانت موجودة في تلك الفترة ، وخاصة عند الرومان والفرس .

2- افتتاح دوائر الترجمة والاقتباس :

عرفنا فيما سبق أن بعض الصحابة كزيد بن ثابت تعلموا بعض اللغات الأجنبية ، وقد صار هؤلاء جسراً للتلاقح الحضاري بين المسلمين وغيرهم . وصارت الترجمة ظاهرة عريضة في أوساط المسلمين تدريجياً كلما امتد الزمان . وتروي كتب التاريخ أن المنصور أول خليفة ترجمت له الكتب السريانية والاعجمية بالعربية ، ككتاب "كليلة ودمنة" و "إقليدس" ، وأن المهدي بن المنصور أول من أمر بتصنيف كتب الجدل في الرد على الزنادقة والملحدون (67) . وإذا صحت هذه الرواية فإن المقصود بها مسؤولو الدولة الإسلامية ، أما شعوب المسلمين فلا بد أن الترجمة بدأت عندها قبل هذا العهد بكثير ، إذ أن الدولة لم تكن بهذا التغول المعروف في هذا العصر ، وظلت كثير من الوظائف حكراً على الشعوب ، ومنها بالطبع الترجمة .

وقد أصبحت الترجمة هواية وحرفة لعدد كبير من مثقفي المسلمين ، وحظيت برعاية الحكام وتشجيع العلماء ، وبرز عدد كبير من المترجمين الكبار ، واحتلت الترجمة من اللغة اليونانية مساحة عريضة في خارطة الترجمة (68) . ومثلت الترجمة أحد منابع الضخ في بحيرة الثقافة الحضارية الضخمة خلال قرون ، حيث ترجم المسلمون كتباً كثيرة في علوم الطب والفلسفة والفلك والهندسة .

وكانت الترجمة في هذه العلوم من القوة بمكان ، لدرجة أن أحد العلماء جعلها أحد عوامل ازدهار الفقه الإسلامي ، حيث ظهرت التخصصات ، ووضعت الأصول وقواعد الفقه والاجتهاد على أوسع نطاق ، واتسعت مصادر الفقه المبني على الرأي كالتقياس والمصالح المرسلّة ، والاستصحاب ، والاستحسان ، وسد الذرائع ، والعرف ، مع وضع العلماء للضوابط وقواعد الاحتجاج بهذه المصادر (69) .

3- اقتباس الوسائل المحققة لمقاصد الإسلام :

جاء الإسلام لعمارة الأرض { هُوَ أَنشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا } [هود:61] ، وفي كل ميادين العمار نص القرآن على المقاصد ، تاركاً الوسائل والأساليب والآليات للعقول لكي تتبكر في كل ظرف زمني ومكاني ما يحقق المقاصد بأفضل كفاءة ممكنة .

ونتيجة اهتمام المسلمين بالعلم والفكر والبحث ، فقد ابتكروا كثيراً من هذه الأمور ، لكنهم لم يبدؤوا من الصفر ، وإنما بنوا على ما ورثوه من أجدادهم ، وما اقتبسوه من غيرهم ، وهذا يؤكد مرة أخرى أهمية الانفتاح على الآخرين والاقتباس منهم والاستفادة من منجزاتهم وخبراتهم في كل علوم الحياة وميادينها .

المطلب الثاني

نماذج من أفكار الغلظ

مع وجود تيارات (جامدة) في الفكر الإسلامي تعاملت مع الدين وما تبعه من تراث كأنه كله ثوابت ، وُجدت تيارات (جاهدة) في الطرف الآخر حاولت التعامل مع الدين كله كأنه متغيرات ، وفي الوسط بين هؤلاء وأولئك وُجدت تيارات امتلكت ناصية الفقه ، فجمعت بين الثبات والتغير في قضايا كثيرة ، وظهرت ثمار هذا التوازن بين الأصالة والمعاصرة عند هذه التيارات في حضورها في قلب العصر بفاعلية ومرونة مع التمسك بالأصول والكتليات والمقاصد العامة.

إن حضور التيارات الوسطية في قلب العصر وانشادها إلى الثوابت والمقاصد العامة ، جعلها تسعى جاهدة لرتق الفتوق الكبيرة في أبنية مجتمعاتها ، مما أوصلها إلى القناعة الكاملة بضرورة الاقتباس من الآخرين والاستفادة من خبراتهم السلبية بالرفض ، والإيجابية بالأخذ ، وسنمر بسرعة على نماذج من هؤلاء المفكرين :

1- الطاهر بن عاشور :

استقرأ ابن عاشور موارد الشريعة واستبان له من كليات دلالتها ومن جزئياتها " أن المقصد العام من التشريع العام فيها هو حفظ نظام الأمة ، واستدامة صلاحه بصلاح المهيم عليه ، وهو نوع الإنسان ، ويشمل صلاحه عقله وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه " (70) . وبالتالي فإن كل ما يحقق هذه المقاصد من الإسلام حتى لو جاء من عند الآخر الديني . وقد عنون ابن عاشور أحد فصول كتابه بـ "مقصد الشريعة من نظام الأمة أن تكون قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال " (71) . وبالتأكيد أن ما لا يتحقق الواجب إلا به فهو واجب .
ولأن شريعة الإسلام عامة للناس جميعاً ، فقد أبت على عادات وأعراف الشعوب الأخرى مبدئياً ، وإذا تبين أن في هذه العوائد مصلحة لازمة وجب أخذها ، وإذا تبين أن فيها مفسدة معتبرة لزم تركها (72) . والوسائل في الشريعة الإسلامية تأخذ حكم المقاصد (73).

2- حسن البنا :

حسن البنا هو مؤسس واحدة من كبرى الحركات الإسلامية المعاصرة ، وقد رأى أن الإسلام " لا يأتى أن نقتبس النافع وأن نأخذ الحكمة أتى وجدناها " (74) . وذهب إلى أن الإسلام وضع — بجانب ذلك — النظم التي تكفل للعالم الانتفاع بما في العالمية والقومية والاشتراكية والرأسمالية (75) .

ومن دراسة الباحث لحركة الإخوان في رسالته للدكتوراه ، اتضح له بجلاء أن هذه الحركة تنحاز إلى جانب الاستفادة من الحضارة الغربية كأبرز نموذج للآخر في هذا العصر ، وقد فلسف كاتبو الإخوان هذه القضية بشيء من الوضوح لكنه يحتاج إلى مزيد من التأصيل (76) .

3- محمد الغزالي :

مع تصدي الغزالي في عدد من كتبه ومقالاته للتغريب ، إلا أنه كان شديد الحماس للاقتباس من الغرب كل مفيد ، وكان يحث على استفادة المسلمين من العلوم الإنسانية والفلسفية (77) .

وتساءل في أحد كتبه قائلاً : "ماذا يمنع الفقيه المسلم من قبول كل وسيلة أصيلة ، أو مستوردة لتحقيق الغايات التي قررها دينه ؟ إن النقل والاقتباس في شؤون الدنيا وفي المصالح المرسلّة وفي الوسائل الحسنة ليس مباحاً فقط... بل قد يرتفع الآن إلى مستوى الواجب . ثم إن الدين في باب المعاملات مصلح لا منشئ كما يقول ابن القيم ، إنه لم يخترع البيع أو الزواج ، وإنما جاء إلى هذه العقود فضبطها بتعاليمه "....." وفي شتى المعاملات إذا تحققت المصلحة فثم شرع الله ، فما الذي يمنعنا نحن — الذين جمدنا فقهاً وأغلقتنا باب الاجتهاد ألف عام — أن ننظر في الوسائل التي

اتخذها غيرنا لمنع الفساد السياسي أو منع الاعوجاج الاقتصادي ، ونقتبس منها ما لا يصادم نصاً ولا يند عن قاعدة ؟ " (78) .

ونتيجة تركيز الغزالي على الاستبداد السياسي في بلدان المسلمين ، فقد أكد مراراً على أهمية الاستفادة من التجارب الغربية في مجال الحريات وآليات الديمقراطية ، وحتى في كتابه " ظلام من الغرب " لم ينس مساحات الضوء العريضة عند الغرب في مجال الفكر السياسي ، حيث قال : "إن الدساتير التي صانت الحريات العامة وضبطت صورها الجزئية ومنعت الجباية من الاستبداد بالأمم يجب أن نستفيد منها في بلادنا ، إذا كان غيرنا قد أحسن إحكامها . والإسلام لم يمنع عمر بن الخطاب أن يمصر الأمصار ، ويدون الدواوين ، ويقتبس النافع الطيب من نظم الفرس والرومان وهو يبني الدولة الإسلامية الحديثة " (79) .

وبالجملة فإن الغزالي مع الاقتباس الحضاري وضد التغريب ، كما هو حال تلميذه القرضاوي .

4-د . يوسف القرضاوي :

يرى القرضاوي أن دعاة الأصالة لا ينكرون استيراد الأفكار الجزئية أو الحلول الجزئية لمشكلاتنا من الشرق أو الغرب ، إذا كانت ملائمة لنا ، محققة لأهدافنا ، بل قد يوجبون الاستيراد إذا رأوا فيه مصلحة متعينة لأمتنا ، وخاصة ما يتعلق بالوسائل والآليات والأساليب (80) .

ويتأسف في مقام آخر لأن هناك تيارات إسلامية لم تحسن فهم الإسلام ، حيث ترى بأن الديمقراطية كفر ، وأورد وقائع تدل على مشروعية الاستفادة من الآخر إلى أن قال : "فالاقتباس من الغير ليس ممنوعاً ، بشرط أن نضفي عليه نحن من روحنا وقيمنا ومبادئنا ما يدخله في المنظومة الإسلامية . لقد أكد القرآن والسنة – كلاهما – على الشورى وعلى مشاركة الأمة في الحكم ، ولكن ميزة ما نأخذ من الديمقراطية أن الديمقراطية وصلت إلى صيغ ووسائل وأساليب وآليات معينة استطاعت بها أن تقلم أظافر الطغاة المستبدين " (81) .

ويؤكد القرضاوي "أن أخذ النافع ، واقتباس الحكمة من أي وعاء خرجت ، أمر لا مراء فيه ، وقد روى البخاري في صحيحه عن النبي ﷺ : "أصدق كلمة قالها شاعر : كلمة لبيد : ألا كل شيء ما خلا الله باطل " وكان لبيد حين قالها من شعراء الجاهلية " (82) .

وعندما عدد القرضاوي مزايا الحضارة الغربية ، ذكر من ذلك قيامها على العلم التجريبي وحسن الإدارة ، والتنظيم ، والتعاون ، والاهتمام بالأخلاق الاجتماعية ، واحترام الإنسان وحرياته وحقوقه ، وخصوصاً داخل أوطانها ، وحرصهم على الشورى ومقاومة ظلم الحكام واستبدادهم بالشعوب (83) . وما دامت مزايا فإن اقتباسها مطلوب من قبل المسلم ؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها .

5-أبو الحسن الندوي :

وصف علامة الهند الأكبر في العصر الحديث - وهو أبو الحسن الندوي - الحضارة الإسلامية بأنها "حضارة تملك نعومة الحرير وصلابة الحديد ، نعومة الحرير في مسابرة المقتضيات والحاجات والحقائق غير مفترضة ولا مختلقة ، وغير متخيلة ولا مبالغاً فيها . وصلابة الحديد وثبات الجبال على حدود القيم والأخلاق . إنها مفتوحة العقل والضمير ، منشحة الصدر ، لاقتباس العلوم النافعة التي نشأت وتكونت في جانب بعيد في هذا العالم . واقتباس النظم والأساليب التي لا تمس جوهر الدين ولا تغير وضع الأخلاق " (84) .

6-أبو الأعلى المودودي :

وهو مؤسس الجماعة الإسلامية في شبه القارة الهندية ، وقد أتهم من قبل عدد من المثقفين بأنه صاحب فكر استتصالي لا يؤمن بالآخر ، ولا يؤمن بحرية الفكر ، ومع ذلك فإنه لا يختلف كثيراً عن سبقه بالنسبة لما نحن بصدده في هذه الدراسة . فهاهو يتحدث عن دائرة التشريع الحر في الإسلام فيقول بأنه يوجد " قسم من حياة الإنسان سكنت الشريعة عنه تماماً ، فليس فيه حكم صريح أو قياسي أو مستنبط . وهذا السكوت في حد ذاته دليل على أن الحاكم الأعلى أعطى الإنسان حق إبداء رأيه في أمور ووسائل هذا القسم . ومن ثم يمارس الإنسان التشريع فيه بحرية تامة ، شريطة

أن يتطابق ما يشرعه ويتلائم مع روح الإسلام ومبادئه العامة ، ولا يشذ في مزاجه عن مزاج الإسلام العام الذي يكون نظام الحياة الإسلامي ويسوده " (85) .

7-د . برهان غليون :

وهو مفكر سوري كبير ، يحمل الجنسية الفرنسية ويعمل أستاذاً في جامعة "السوريون" ، يقول فيما نحن بصده الآن : " لقد كانت قوة الإسلام في الماضي نابعة من قدرته الاستثنائية على أن يتأقلم مع الظروف المتغيرة ، وأن يتماشى مع التاريخ ، وينفتح بالمرونة الهائلة على كل أنواع التبادلات والمبادلات والتواصل الإنساني الفكري والروحي ، أي على رفض الانغلاق والتقوقع والانتكفاء على الذات ، وكان لهذا السبب بامتياز دين الفتح الروحي والجغرافي والتاريخي . باختصار إن الإسلام لا يمكن أن يبقى ديناً ودنياً إلا بقدر ما يبقى متفتحاً وحساساً لكل ما تقدمه الدنيا ، أي الزمن والتاريخ والجماعات والعقول البشرية ، من إنجازات كثيرة وإبداعية " (86) .

وهو يطلق هذا التحذير في وجه من يعملون على انغلاق الفكر الإسلامي على ذاته بحجة حمايته من الغزو الثقافي ، حيث يخط الجاحدون ، كما أسلفنا ، بين الغزو الثقافي والتفاعل الحضاري .

8-د . التيجاني عبدالقادر حامد :

يرى هذا المفكر السوداني أن " القرآن من حيث القضايا التي نزل بها ، والمناهج التي يدعو إليها يحتكم إلى الحس المشترك بين الناس ، وإلى المعروف الأخلاقي عندهم ، وإلى البديهة العقلية فيهم ، وإلى عبوة التاريخ من خلفهم وإلى سنن الاجتماع من حولهم - وهي من آثار ونواتج التوحيد الأول - ولا يخلو بالطبع نبع من منابع المعرفة أو منهج من مناهج الفكر البشري إلا وهو آخذ بنصيب من هذه المكونات " (87) .

" إن المؤمنين الذين يودون وراثة الأرض من بعد دولة الجاهلية ، لما يطالبهم القرآن بذلك ، ليسوا مطالبين أن يبدؤوا دورة الإسلام في الأرض من الصفر أو العدم ، أو يعيدوا نسج خيوطها من أمعائهم كما يفعل العنكبوت ، بل إن كل بقية من خير كان عليه الجاهلون ستجد تمامها في الإسلام ، وكل نواتج عقلية توصل إليها الجاهلون بالنظر والاستقراء والتجربة ويمكن استيعابها وتوظيفها لإقامة الدين . فالإسلام لا يبتز التاريخ الإنساني ولا يحارب مادة الحياة وقوام الإنسان فيها ، وإنما يكيف النوايا ويحور الأهداف ليربطها بمقاصد التوحيد وبواعثه ، وليس بالضرورة أن يكون ذلك عن طريق الهدم والاستئصال ، كما ليس بالضرورة أن يكون عن طريق الحضارة الفكرية والانتكفاء على الذات " (88) .

وبهذه الفلسفة العميقة ، يوضح عمق رؤية الإسلام في الاستفادة من الآخر ، وخاصة في الاتجاه الرأسي التاريخي ، حسب طبيعة موضوعه الذي يكتب فيه .

9-فهمي هويدي :

ما فتى فهمي هويدي ينتقد " التدين المنقوص " الذي من أماراته الانغلاق على الذات ، والتوجس خيفة من الآخر ، والخلط بين الاقتباس منه والولاء له .

وسنكتفي في هذا المقام بنقل مقولته التي جاء فيها : " إن مسيرة الإنسان في المجتمع الإسلامي أمر لا يحتمل التهاون والعبث ، وعمارة الأرض في التصور الإسلامي رسالة مقدسة ، جند الإسلام من أجلها كل الطاقات وشحن كل الهمم في كل اتجاه حتى تقوم الساعة . إنه إذا كانت الحكمة ضالة المؤمن ، حيث وجدها فهو أحق الناس بها ، كما يقول الحديث الشريف ، فإنه بنفس القدر يظل التقدم راند المؤمن ، حيث وجده فهو أحق الناس به ، وأسرعهم إليه " (89) .

وللمفكر فهمي هويدي كتاب كامل حول " الإسلام والديمقراطية " (90) ، ابتدأه بالتأكيد على أن الأمة اليوم بحاجة إلى الإسلام والديمقراطية معاً وهو الخيار الأفضل والأسلم ، وأما الخيار الثاني فهو الطوفان . واستعرض في القسم الأول من الكتاب إشكالية الآخر في فكر كثير من المسلمين ، وفي القسم الثاني عمل بقوة على التوفيق بين الإسلام والديمقراطية من زوايا متعددة ، مع مراعاة الفروق القائمة بينهما ، أما القسم الثالث فقد طرح فيه على طاولة الحوار عدداً من القضايا ذات الصلة بهذا الموضوع ، في محاولة قوية لدفع المسلمين نحو تبني الديمقراطية في ضوء ثوابت الإسلام ، مثلما فعل غيره من المفكرين الإسلاميين من أصحاب الوسط .

10- د . عماد الدين خليل :

تحدث د. عماد الدين خليل عن تميز العقل الإسلامي الذي بنى تلك الحضارة العظيمة بالقدرة على الانتقاء الحضاري ، ثم قال : "إنه كان يمارس عملية بناء الذات الحضارية ، مستفيداً إلى أقصى حد من خبرات الآخرين . كل الحضارات البشرية ، سواء اثبتت عن رؤية دينية ، أم موقف وضعي...صاغها المؤمنون أم صنعها الكفار .. كانت تجد في حضارة الإسلام صدرًا رحباً".

" كل الحضارات العالمية : يونانية ، ورومانية ، وبيزنطية ، وهلينية ، وفارسية ، وهندية ، وتركية ، وصينية و تراث الجماعات والشعوب التي عاشت في المنطقة : آرامية ، ونبطية ، وقبطية ، وفينيقية... الخ ، كانت - جميعاً - بمثابة حقول مفتوحة جال في أطرافها العقل الإسلامي ، فأخذ ورفض ، وانتقى ومحص واختبر ، وعزل واستبعد وفصل... وعرف ، وهو يتجول عبر هذه الحقول الشاسعة ، ما الذي ينسجم ونسقه الصاعد ويزيده دماً وحياء ، وما الذي يحمل جراثيم المرض والهزال ، والدم الأزرق الفاسد ، فكان يعرف جيداً كيف يرفض هذا ويأخذ ذلك . لم يكن مجرد اقتباس ، ولكنه هضم وتمثل ، وتطعيم مرسوم ... هدفه الخروج على الناس بألف نوع من الفاكهة والثمار .. مختلفة الأشكال والطعوم ولكنها تُسقى بماء واحد " (91) .

ولأن الاستفادة من الآخر من الأهمية بمكان ، فقد حظي هذا الأمر باهتمام كبار مفكري الإسلام في هذا العصر ، ومن هؤلاء د . محسن عبدالحميد الذي جعل " الحضارات الأجنبية " المصدر الثاني من مصادر الفكر الإسلامي ، بعد الكتاب والسنة اللذين هما المصدر الأول (92) .

وذهب ثمانية من أساتذة الثقافة الإسلامية في الجامعات الأردنية إلى أن المصدر الرابع من مصادر الثقافة الإسلامية " الخبرات البشرية النافعة " ، وأكد المؤلفون " أن الخبرات البشرية والعلوم النافعة مصدر عام من مصادر الثقافة الإسلامية ، لأن الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها أخذها طالما لا تتعارض مع المفاهيم والقيم الإسلامية ، فما وصلت إليه البشرية اليوم من خبرات واختراعات بكافة أنواعها ، أو ما وصلت إليه من إنجازات واكتشافات علمية أو طبية لا بد من الإقبال عليها والإفادة منها ، بل على العكس يعد المسلم أتماً إذا رفضها وهو بحاجة إليها ، لأنها جزء من المدنية العامة التي لا تقتصر على أمة واحدة ولا يُراعى شيئاً في الإفادة منها طالما كانت نافعة ولا تتعارض مع تعاليم الإسلام " (93) .

هؤلاء هم مجرد نماذج من مفكري الإسلام المعاصرين الذين اتصلت أفكارهم بأفكار علماء السلف ، واتسقت رؤاهم مع مقاصد الإسلام ، وسعت محاولاتهم لتجسيد قيم الإسلام في الاقتباس المستنير ، والاستفادة المنهجية ، من كل ما يتسم بالخير والصلاح ، وما يتسق مع طبيعة الإسلام ومع ظروف المسلمين وحاجاتهم وخاصة في هذا الزمان . ويلفت الباحث النظر إلى أن متابعتهم لمفكري المسلمين المعاصرين خصوصاً ، أوصلته إلى القناعة التامة بوجود علاقة وثيقة بين الموقف المتزن عند هؤلاء المفكرين والعلماء وفقه القرآن ، فقد ثبت أن من انطلق من رؤية قرآنية مقاصدية - اتبنت على تدبر القرآن وليس على مجرد حفظه أو تكرار تلاوته مرات بسرعة - أدرك بوضوح الفرق بين الغزو الثقافي (المرفوض) والتفاعل الحضاري (المفروض) ، ولذلك يوصي الباحث بمراجعة منهج تحفيظ القرآن ، والتركيز على منهج الصحابة في التدبر .

الهوامش

- (1) زين الدين أحمد بن عبداللطيف الزبيدي: مختصر صحيح البخاري (القاهرة: مكتبة أولاد الشيخ، 2006)، رقم 2043، ص 611 .
- (2) الفخر الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير. ط1 (القاهرة: دار الغد العربي، 1991 - 1412)، 17/ ص 262 .
- (3) محمد عبده: فاتحة الكتاب وجزء عم . ط1 (القاهرة: كتاب جريدة الجمهورية، د.ت.)، ص 40 ، 41 .
- (4) انظر: أبو الفداء ابن كثير: تفسير القرآن العظيم . تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد . ط1 (المنصورة - مصر: دار الإيمان 1417 - 1996) ، 3 / ص 169 .
- (5) راجع حول تفسير هذه الآية: ابن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن . تحقيق: د.بشار عواد، عصام الحرساني . ط1 (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415 - 1994) ، 4/ ص 522 .

- (6) الراغب الأصفهاني(ت/502هـ): المفردات في غريب القرآن: مراجعة: وائل أحمد عبدالرحمن (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت.) ، ص148 .
- (7) انظر: الزبيدي: مختصر صحيح البخاري، برقم101، ص36 – 38 .
- (8) راجع القصة كاملة مع تفسير الآيتين: ابن كثير: تفسير القرآن العظيم: 3/ص181، 182 . (9) الزبيدي: مختصر صحيح البخاري: برقم 1364، ص395 .
- (10) راجع تفسير هذه الآية في: ابن جرير الطبري: جامع البيان: 3/ص300، الطاهر بن عاشور: تفسير التحرير والتنوير(تونس: دار سحنون، د.ت.) ، المجلد الرابع، ص354 – 359 .
- (11) رواه البخاري (فتح الباري لابن حجر: 8/544) ، الزبيدي: مختصر صحيح البخاري: برقم1661، ص509، 510 .
- (12) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين . ط1(بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1422-2001م) ، 1/300 – 302 ، 2/ص189 .
- (13) نفس المرجع: 1/ص104، 105 .
- (14) د. عبدالكريم بكار: فصول في التفكير الموضوعي . ط3(دمشق: دار القلم، 1421 – 2000) ، ص177 .
- (15) تفسير التحرير والتنوير: 4/ص174 .
- (16) مفاتيح الغيب: مج1 ، 7/ص620 . وانظر عن هذه القصة: أبو بكر البيهقي(ت/458هـ): كتاب القضاء والقدر ، تحقيق: أبو إسحاق السمودي (القاهرة: مكتبة ابن عباس ، د.ت.) رقم 494، ص267 .
- (17) نشرت هذه الدراسة في صحيفة "الوسطية" الصادرة في تعز (من عدد 20 ذو القعدة 1428 – 30 نوفمبر 2007 إلى عدد 15 صفر 1492 – 22 يناير 2008) وهي في طريقها للنشر في كتاب مستقل إن شاء الله .
- (18) انظر مثلاً: ابن جرير: جامع البيان: 3/4465، 466 .
- (19) فصول في التفكير الموضوعي: ص129 .
- (20) د. أحمد رجب الأسمر: النبي المرابي . ط1(عمان: دار الفرقان، 1422 – 2001) ، ص132 – 134 .
- (21) انظر تفسير هذه الآية في: ابن جرير: جامع البيان: 3/ص44، 45 . الطاهر بن عاشور: تفسير التحرير والتنوير: 4/ص134 – 136 .
- (22) راجع تفسير هذه الآية عند: ابن جرير: جامع البيان: 3/ص11، 21 . وانظر: عبدالرحمن السيوطي: أسباب النزول . تحقيق: حامد أحمد الطاهر . ط1(القاهرة: دار الفجر، 1423 – 2002) ، ص151 .
- (23) د. عبدالكريم بكار: فصول في التفكير الموضوعي: ص43 .
- (24) أخرجه أحمد بن شعيب النسائي: (ت/303هـ): السنن . ط1 (القاهرة: مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، 1382 – 1964) ، 5/268 ومحمد بن يزيد ابن ماجة(275هـ) : السنن . تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي (دمشق: دار الفكر ، د.ت.) ، 2/1008 .
- (25) رواه البخاري: الصحيح الجامع، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (فتح الباري لابن حجر: 13/312) ، مسلم: كتاب الفضائل (شرح صحيح مسلم للنووي (القاهرة: مكتبة مصر، د.ت.)، 15/118 .
- (26) راجع: د. علي القليصي: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي . ط1(صنعاء: مكتبة الإرشاد ، 1422 – 2001) ، ص20 – 28 .
- (27) انظر: المرجع ذاته: ص65 – 73 .
- (28) رواه البخاري في: الأدب المفرد، والحاكم وأحمد وغيرهم . وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . قال الألباني: فالحديث صحيح، وقد رواه مالك في الموطأ بلاغاً، وقال نقلاً عن ابن عبد البر: حديث صحيح متصل من وجوه صحاح . انظر: الأحاديث الصحيحة للألباني(1/75) [د. علي القليصي: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي: ص51 – الهامش] .
- (29) انظر: ابن القيم: زاد المعاد . تحقيق: د. يحيى مراد(القاهرة: مكتبة مصر، 2005) ، 2/ص306 – 357 .
- (30) رواه مسلم، كتاب الإيمان، 1/194، ص113 .
- (31) رواه مسلم: صحيح مسلم بشرح النووي: 3/1، ص140 – 142 .
- (32) د. التيجاني عبدالقادر حامد: أصول الفكر السياسي في القرآن المكي . ط1(هيبرندن – الولايات المتحدة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، 1416 – 1995) ، ص43 .
- (33) انظر: مختصر البخاري، رقم الحديث38، ص20 .
- (34) الزبيدي: مختصر البخاري، رقم350، ص107 .
- (35) رواه أبو خيثمة النسائي: كتاب العلم، رقم الحديث158، ص153 . إسناده حسن .
- (36) المنذري: مختصر صحيح مسلم: برقم 711، ص264 .
- (37) الزبيدي: مختصر البخاري، برقم1421، ص411، وفي الجامع الصحيح للبخاري برقم 3558، وفي الجامع الصحيح لمسلم برقم 2336 .
- (38) مختصر صحيح البخاري، برقم1469، ص425 .

- (39) مختصر البخاري، برقم 58 ، ص26 .
- (40) الشيخ محمد الخضري: نور اليقين في سيرة سيد المرسلين (بيروت: دار الفكر ، د. ت.) ، ص80 .
- (41) محمد إبراهيم الهسنياني: التأصيل الشرعي لفقهاء الواقع . ط1(القاهرة: دار التوزيع والنشر، 1426 – 2005) ، ص103، 104 .
- (42) نفس المرجع: ص85 .
- (43) رواه البخاري : 77/12 ، 85 ، مسلم : 1688 ، النووي : رياض الصالحين (الرياض : الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، 1409 – 1988) ، رقم 651 ، ص238 .
- (44) انظر مثلاً: محمد عبده: فاتحة الكتاب وجزء عم: ص93، 96 .
- (45) انظر: طلال مجذوب: النقود العربية كل أسماؤها الأجنبية، (الكويت: مجلة العربي، العدد257، أبريل1980) ، ص100، 101 .
- (46) محمد الخضري: نور اليقين: ص68 .
- (47) محمد إبراهيم الهسنياني: التأصيل الشرعي لفقهاء الواقع: ص62، 63 .
- (48) من روائع حضارتنا . ط4 (بيروت : المكتب الإسلامي ، 1405 – 1985) ، ص82 .
- (49) رواه مسلم وأبو داود، وانظر: أبو محمد عبد الملك بن هشام (ت/218هـ): السيرة النبوية (بيروت : دار القلم ، د. ت.) : 140/1 – 150 .
- (50) أخرجه أحمد في المسند: 190/1، 193 .
- (51) قواعد الأحكام في مصالح الأئام(بيروت: دار القلم، د. ت.) ، 1/ ص11 .
- (52) إعلام الموقعين عن رب العالمين . ط1(بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1422 – 2001) ، 1/ص25 .
- (53) الاعتصام . تحقيق: سيد إبراهيم . ط1(القاهرة: دار الحديث، 1421 – 2000) ، 2/ص378 .
- (54) نفس المرجع: ص380 .
- (55) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، برقم3600 .
- (56) الاعتصام: 2/ص382 ، .
- (57) عن أقوال العلماء حول "شروع من قبلنا" ، انظر: د. علي القليبي: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي: ص34 – 37 .
- (58) أبو إسحاق الشاطبي: الاعتصام: 1/ص28 .
- (59) قواعد الأحكام: 2/ص133 .
- (60) انظر: الاعتصام: 1/ص137 – 141 .
- (61) نفس المرجع: 1/ص28، 29 .
- (62) أوردنا في دراستنا "أسس التفكير الموضوعي في الإسلام" الكثير من تلك الأقوال والمواقف في الأساس الخامس: تشجيع علم المعرفة بالجهل، عدد2 محرم 1428 – 11 يناير2008، ص4، 5 .
- (63) سيد سابق: فقه السنة . ط8(بيروت: دار الكتاب العربي، 1407 – 1987) ، ص658 . (64) حول قصة تدوين الدواوين أيام عمر بن الخطاب، انظر: عبد الرحمن السيوطي: تاريخ الخلفاء . تحقيق: جمال مصطفى . ط1(القاهرة: دار الفجر للتراث، 1420 – 1999) ، ص116 .
- (65) هذه القصة موجودة في: السيوطي: تاريخ الخلفاء: ص173، 174 .
- (66) نفس المرجع: ص111 .
- (67) نفسه: ص216، 218 .
- (68) راجع: د. مصطفى الشكعة: معالم الحضارة الإسلامية . ط5(بيروت : دار العلم للملايين ، 1987) ، ص140 – 145 .
- (69) هو: د. علي القليبي: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي: ص258 .
- (70) مقاصد الشريعة الإسلامية . تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي . ط2(عمان: دار النفايس، 1421 – 2001) ، ص273 .
- (71) المرجع ذاته: ص405 .
- (72) راجع: المرجع السابق: ص317 – 328 .
- (73) نفسه: ص413 – 420 .
- (74) حسن البنا: مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا . ط3(بيروت: المؤسسة الإسلامية للطباعة، 1403 – 1983) ، ص190، وانظر: ص238، 239 .
- (75) نفس المرجع: ص47 .
- (76) راجع: د. فؤاد البنا: الإخوان المسلمون والسلطة السياسية في مصر . ط1(الخرطوم: دار جامعة إفريقيا للطباعة والنشر، 1421 – 2001) ، ص260 – 265 .
- (77) محمد الغزالي: مستقبل الإسلام خارج أرضه كيف نفكر فيه . ط1(عمان: مؤسسة الشرق، 1984) ، ص108 – 110 .

- (78) محمد الغزالي: هموم داعية . ط2(القاهرة: دار البشير، 1405هـ) ، ص146 .
- (79) ظلام من الغرب . ط1(بيروت: الدار الشامية، 1420 – 1999) ، ص306 .
- (80) د. يوسف القرضاوي: الإسلام والعولمة (القاهرة: دار التوزيع الإسلامية، 1421 – 2001) ، ص72 .
- (81) عزام التميمي: الديمقراطية في الفكر الإسلامي (صنعاء: مجلة شؤون العصر، العدد الأول ، صيف 1997 – 1418) ، ص42 .
- (82) د. يوسف القرضاوي: الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي . ط2(بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414 – 1993) ، ص138 .
- (83) د. القرضاوي: الإسلام والتطور، (الدوحة: مجلة الأمة، ربيع آخر 1402) ، ص16 .
- (84) أبو الحسن الندوي: الصراع بين الفكرة الإسلامية والأفكار الغربية في الأقطار الإسلامية . ط4(الكويت: دار القلم، 1403 – 1983) ، ص214 .
- (85) أبو الأعلى المودودي: الحكومة الإسلامية . ط2(القاهرة: دار المختار الإسلامي، 1400 – 1980) ، ص132، 133 .
- (86) د. برهان غليون: الإسلام وأزمة علاقات السلطة الاجتماعية، ضمن: د. حسن الترابي وآخرون: الإسلاميون والمسألة السياسية . ط1(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2003) ، ص170 .
- (87) د. التيجاني عبدالقادر حامد: أصول الفكر السياسي في القرآن المكي: ص47 .
- (88) نفس المرجع: ص51 .
- (89) فهمي هويدي: القرآن والسلطان. ط2(القاهرة: دار الشروق، 1402 – 1982) ، ص233. (90) الإسلام والديمقراطية . ط1(القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1413 – 1993) . (91) د. عماد الدين خليل: حول تشكيل العقل المسلم . ط5(الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1415 – 1995) ، ص82، 83 .
- (92) د. محسن عبدالحميد: تجديد الفكر الإسلامي : ص49، 50 .
- (93) د. صالح هندي وآخرون: الثقافة الإسلامية . ط2(عمان: دار الفكر، 1420 – 2000) ، ص81 .